أثر العبيد والرقيق على الحياة الاجتماعية في العهد النبوي

م.م. محمد كاظم حسن
Book55brf@gmail.com
وزارة التربية العراقية/ المديرية العامة لتربية الأنبار

الملخص

من المعروف ان مجتمع الجزيرة العربية كان قائماً على نظام طبقي يصنف بحسب الحالة الاقتصادية والمكانة الاجتماعية والاصل الذي ينتمي اليه أصحاب كل طبقة، وقد مثل الرقيق والعبيد أدوات العمل والآلات اللازمة لحركة الحياة وسد حاجات المجتمع الجاهلي، وهذا ما جعل منهم فئة محرومة من كافة الحقوق، بالرغم من كونها فئة كبيرة في المجتمع، وبعد ظهور الاسلام نجد انه قد تعامل بنوع من الواقعية مع مسألة الرق وعبودية وأوجد أساليب تعالج هذه الظاهرة، باعتبارها عارض مرضي يزول بزوال المسببات التي سادت في المجتمع قبل الاسلام، وقد خلصت الدراسة الى ان العبيد والرقيق قد لعبوا دوراً كبيراً في العهد النبوي، وساهموا بشكل فاعل في مختلف الانشطة والاحداث التي دارت في تلك الفترة سواء الاقتصادية أو العسكرية وحتى الاجتماعية.

الكلمات المفتاحية: العبيد والرقيق – العبيد في صدر الاسلام – الرقيق في العهد النبوي – الحياة الاجتماعية في العد النبوي – دور العبيد في الاسلام.

The impact of slaves and slaves on social life in the Prophet's era

Preparation Muhammad Kazem Hassan
Iraqi Ministry of Education/General Directorate of Anbar Education

Abstract

It is known that the society of the Arabian Peninsula was based on a class system that was classified according to the economic status, social status, and origin to which the owners of each class belonged. Slaves and male slaves represented the tools of work and machines necessary for the movement of life and meeting the needs of the pre-Islamic society, and this is what made them a group deprived of all rights. Despite it being a large group in society, after the emergence of Islam, we find that it dealt with a kind of realism with the issue of

slavery and servitude and created methods to treat this phenomenon, as it is a pathological symptom that disappears with the disappearance of the causes that prevailed in society before Islam. The study concluded that slaves and slaves played They played a major role in the Prophet's era, and they contributed effectively to the various activities and events that took place in that period, whether economic, military, or even social.

Keywords: slaves and slaves – slaves in early Islam – slaves in the Prophet's era – social life in the Prophet's era – the role of slaves in Islam.

الإطار المنهجي

مقدمة

ان المتتبع للدراسات التاريخية حول واقع العرب قبل الإسلام سيلاحظ ان مجتمع الجزيرة العربية كان قائماً على نظام طبقي يصنف الناس الى فئات ثلاث، تعتمد في تكوينها على معالم الحالة الاقتصادية والمكانة الاجتماعية والاصل الذي ينتمي اليه أصحاب كل طبقة، فهناك الاحرار، وهناك العتقاء والموالي، تليهم طبقة تمثل غالبية الفقراء المعدمين، وهم الرقيق والعبيد[١]، والذين مثلوا أدوات العمل والآلات اللازمة لحركة الحياة وسد حاجات المجتمع الجاهلي، حيث كان ابناء هذه الطبقة محرومين من كافة الحقوق الادمية مع تحملهم لمسئوليات والتزامات شاقة، وذلك في ظل ظروف لا ادمية وحياة ملؤها المذلة والمهانة، لكن مع ظهور الاسلام وبالرغم من ضعف هذه الفئة إلا ان الرقيق والعبيد لعبوا دوراً مهماً في مسار الاحداث في ايام الدعوة المحمدية المباركة قبل الهجرة وبعدها، فبحسب المصادر كانت بمكة جالية كبيرة من الرقيق والعبيد الذين اشتراهم أثرياء مكة للعمل لهم في مختلف الأعمال ولخدمتهم، إذ كانوا ضرورة لازمة لاقتصاد مكة ولنظامها الاجتماعي في ذلك الزمن, فهم من جهة يمثلون مصدراً من مصادر الثروة، ومن جهة أخرى كانوا سلاحًا يستخدم للدفاع عن السادة في أيام السلم, وفي أيام الحرب[٢]. أما بعد ظهور الاسلام واعلان مبدأه في المساواة بين السادة والعبيد، فقد آثر عدد كبير

[١] محمود عرفة محمود، العرب قبل الإسلام أحوالهم السياسية والدينية وأهم مظاهر حضارتهم، دار الثقافة العربية، مصر، ٢٠٠٢م، ص ٢٦٩ – ٢٧٧.

[٢] جواد علي، المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي، ط٤، ٢٠٠١م، ج٧، ص ١١٨ – ١١٩.

من الرقيق والعبيد الدخول في الاسلام مما دفع أهل مكة الى شن الحرب على الدين الجديد[١]، والذي عمل رجاله الأوائل على الاحسان لهذه الفئة، بالرغم من عدم الغاء الإسلام ما سبق في الجاهلية حتى لا تفسد أمور الناس، وينشغلوا عن أصل الرسالة بأمور جانبية، فضلاً عن ان إسلام الرقيق والعبيد كان وسيلة للتخلص من الرق بطرق مشروعة، كأن يُشتَرى العبد المسلم من سيده ويعتق، كما حصل لبلال بن رباح (رض)، فقد أسلم عندما كان عبدا لأمية بن خلف، ونال حريته بعد ان اشتراه وأعتقه أبو بكر الصديق (رض)، وغيره الكثير، ممن ساهم الاسلام في رفع الضلم عنهم، والذين ساهموا في رفع راية الاسلام واحداث التغيير المنشود في المجتمع العربي.

أولاً: مشكلة البحث: ان الدور الذي لعبه الرقيق والعبيد اتسم بالفاعلية، بل ان بعضهم لعب دوراً قيادياً في المجتمع المسلم الفتي، وهذا ما أثار لدى الباحث العديد من التساؤلات عن الدور الذي لعبه الرقيق والعبيد في التغيير الذي أصاب المجتمع العربي، **وماهيّة آثار العبيد والرقيق على الحياة الاجتماعية في العهد النبوي؟**

ثانياً: أهمية البحث: يكتسب البحث أهميته من تسليطه الضوء على موضوع العبيد والرقيق في زمن الرسول (ص)، باعتباره موضوعاً يسهم في فهم صورة المجتمع الاسلامي في الفترة التي عاشها الرسول الكريم (ص)، إذ دخل العديد من الرقيق والعبيد في الاسلام إيماناً منهم بالدعوة المحمدي، حيث سجلت صفحات التاريخ مواقف كثيرة، جعلت منهم فئة اجتماعية كان لها تأثيرها على الحياة في المجتمع المسلم.

ثالثاً: أهداف البحث: هدف البحث الى: يهدف هذا البحث إلى دراسة أحوال الرقيق والعبيد ومعيشتهم وموقفهم من الدعوة المحمدية المباركة، مع إبراز أهمّ الأعمال الَّتي قاموا بها في عهد النبوَّة، حيث تناولتُ فيه الظروف الاجتماعية والاقتصادية التي كانت عليها مكة والمدينة، موضحًا فيه أحوالهم وأثرهم على حياة المسلمين الأوائل.

رابعاً: حدود البحث

- الحد المكاني: مكة والمدينة
- الحد الزماني: ٥٣ ق هـ / ٥٧١ م - ١١ هـ /٦٣٢ م

خامساً: منهجية البحث: اعتمد الباحث في الدراسة على استخدام المنهج التاريخي التحليلي وذلك بتتبع وتحليل ما ورد في المصادر المتوفرة في إطارها التاريخي، بهدف التوصل لمعرفة.

سادساً: هيكلية البحث: اعتمد البحث في هيكليته على مقدمة لتبيان مشكلة البحث وأهميته وأهدافه وحدوده، تلاها محور أول لتسليط الضوء على واقع الرق والعبيد قبل الدعوة المحمدية ومصادرهم وانواعهم، ثم محور ثاني لتبيان موقف الرق والعبيد من الدعوة المحمدية ودورهم في

[١] أحمد معمور العسيري، موجز التاريخ الإسلامي منذ عهد آدم عليه السلام (تاريخ ما قبل الإسلام) إلى عصرنا الحاضر، بدون دار نشر، ط١، ١٩٩٦ م، ص ٦٠.

بناء المجتمع المسلم، تلاه عرض للنتائج والاستنتاجات وقائمة بذكر المصادر التي استعان بها الباحث لإتمام الدراسة.

المحور الأول: الرق والعبيد قبل الدعوة المحمدية

أولاً: ارقيق والعبيد في الجاهلية: الرق في اللغة يعني العبودية، وسمى العبيد رقيقا، لأنهم يرقون لمالكهم، ويذلون ويخضعون، والرقيق هو المملوك، وقيل في معنى الرق انه الضعف ورقة القلب[١]، وعرف أيضا بأنه: (حرمان الشخص من حريته الطبيعية، وصيرورته ملكا لغيره)[٢]، وعند فقهاء المسلمين عرف الرق والعبودية بأنه (عجز حكمي، يصيب من يقع أسيراً في حربٍ مشروعة، وهو عجز مؤقت، يزول بالفداء والعتق)[٣].

وقد عرفت الأمم القديمة الرق والعبودية على اعتبار انه نظام اجتماعي معروف، ظل قائماً حتى أواخر القرن التاسع عشر، حيث كانت الحروب عاملا رئيسياً في نشأة الرق والعبودية، والتي تحولت فيما بعد الى تجارة منتشرة على مستوى العالم، والذي شكلت أسواق الجزيرة العربية الموسمية مجالاً واسعاً لأعمال هذه التجارة المربحة، مثل: سوق مكة ويثرب والطائف ونجران وغيرها. ففي كل هذه الأسواق وأمثالها طلب شديد على الرقيق والعبيد، لأنهم وسيلة من وسائل تأدية الأعمال والإنتاج[٤].

وبحسب ما يرى (توفيق برو) فان تجارة الرقيق والعبيد قد راجت في مكة حتى أصبحت أكبر اسواقها والتي اتسمت بصبغتها الدولية، لكثرة ما كان يرتادها من غرباء جاءوا من أمم ومن أصقاع مختلفة، بينهم فرس وروم وأحباش وزنوج، ومما يُذكر في هذا الشأن ان بني مخزوم الأثرياء وبني العباس عم النبي امتلكوا جملة من الجواري اليونانيات والفارسيات، وغيرهن من اصول اخرى كالعبيد والجواري المسبيين من نينوى وعين التمر، وبلاد الشام وأقباط مصر، وهم في الغالب كانوا على دين النصرانية[٥].

يضاف إلى ما تقدم ان الرق والعبودية لم تكن مقتصرة على جنس محدد من الجنسين، اذ كانت بلاد العرب تجلب عددًا كبيرًا من الرجال والنساء الذين تم بيعهم في أسواق العراق وأسواق بلاد الشأم. ناهيك عن الأسر والخطف اللذان كانا احدى موارد العبودية في الجزيرة العربية، كما حدث مع زيد بن حارثة (رض) فلقد خطف وهو صغير في أثناء لعبه بعيدا عن أمه، ثم بيع في إحدى الأسواق القريبة من مكة واشتراه حكيم بن حزام ابن أخي السيدة خديجة بنت خويلد

[١] ابن منظور، لسان العرب، ج١١، ص٤١٥.

[٢] ول ديورانت، قصة الحضارة، ترجمة: د. زكي نجيب محمود، ج١، ص٣٧.

[٣] نقلاً عن: د. عبدالوهاب أحمد الرحمن، بريطانيا وتجارة الرقيق في الخليج العربي وشرق أفريقيا، مجلة كلية الآداب، جامعة الإمارات، العدد الأول، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م، ص١٠.

[٤] جواد علي ، مصدر سابق، ج١٤، ص١٤٢.

[٥] توفيق برو، تاريخ العرب القديم، دار الفكر، ط٢، ٢٠٠١م، ص ٢٤٤.

(رض)، ثم أهداه حكيم إلى عمته ولما رأت رضى الله عنها رغبة زوجها الأمين محمد بن عبد الله (ص) قبل البعثة أن يلازمه فيقوم بخدمته، قدمته إليه هدية فلزم الرسول (ص) قبل الرسالة وبعدها[١].

وفي هذا الصدد يشير الدكتور صبحي الصالح الى ان موارد الرقيق والعبيد كانت من أهم موارد الثروة عند أهل الجاهلية، وهذا ما تسبب في حرمان العبيد من كافة الحقوق ومن التصرف في شئونهم الخاصة[٢]، فقد تم استغلال عدد كبير من الاماء والجواري للعمل في الغناء والبغاء، فمما يذكر في هذا الشأن ان عبد الله بن ابي بن سلول – زعيم الخزرج في يثرب – كان يفرض على الجواري ضرائب محددة، حاله حال عبد الله بن جدعان في مكة، والذي كان يمتلك جواري تعمل في الغناء والبغاء، وهذا ما يؤكده الشوكاني في ان العرب كانوا يفضلون بيع الامة التي تتمتع باحتراف الرقص والغناء رغبة في ثمنها على الاستمتاع بها، لان الامة التي تجيد الغناء كانت اغلى ثمنا، فكان الاتجار بها يعد صفقة رابحة[٣].

أما مسألة حصول العبد على حريته في أيام الجاهلية فقد كانت حالة نادرة ومرتبطة بأفعال محددة، كأن ينال العبد حريته وذلك إذا أظهر شجاعة فائقة في الحروب والقتال ضد من يعتدي على سيده وعلى قبيلته، كما في قصة عنترة المشهورة وعتق وليه وأبوه له، وجعله حُرا يتصرف تصرف الأحرار بعد أن كان عبدا يرعى الغنم[٤].

ثانياً: مصادر الرقيق والعبيد في الجاهلية: تشير المصادر المتعلق بموضوع البحث الى ان مصادر العبيد في العصر الجاهلي كانت في الغالب محددة بمصدرين هما:

- الحروب: إذ كانت المصدر الرئيسي للرقيق والعبيد قبل الاسلام فأسير الحرب يصبح عبدا عند المنتصر، وللمالك الأسير، حق التصرف بأسيره، كما يشاء، يجوز له بيعه لقبض ثمنه في أي مكان وفي أي زمان يشاء ويختار، ويجوز له إبقاؤه عنده وفي ملكه ليعهد إليه القيام بأي عمل يكلفه إياه، مهما كان شأنه، سواء أكان عملًا محترمًا أم عملًا وضيعًا، لأنه مملوك، وليس له حق الاعتراض على مالكه. والذي وفقاً للعرف السائد يجوز أن يتفضل على الاسير بمنحه الحرية، أو أن يقاضي أهل الأسير على ثمن أسيرهم، ومتى قبض ثمنه أعاده إلى أهله، وصار حرًّا، علماً ان الأسر قد لا يكون في حالة الحرب فقط، فقد يقع في سلم أيضًا، فإذا أدرك إنسان إنسانًا آخر من قبيلة معادية وتمكن منه صار أسيره، كما أن ما يقع في أيدي المغيرين في

[١] جواد علي ، مصدر سابق، ج١٦، ص ٣٣٥.

[٢] صبحي الصالح، النظم الإسلامية نشأتها وتطورها، دار العلم للملايين ، بيروت، لبنان، ١٩٦٥، ص٣٠١.

[٣] الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٩٩٣م، ج٥، ص٢٣٢.

[٤] جواد علي، مصدر سابق، ج١٢، ص ١٨١.

الغارات والغزوات من أشخاص يكونون في حكم المأسورين. أما السبي، فهو ما يسبى بعد الحرب، وحكمه حكم الأسر، والغالب عند الجاهليين هو فداء أسراهم، أي: دفع فدية عن الأسرى أو مقايضتهم أسيرًا بأسير، أو بحسب الاتفاق إن كان هناك أسرى عند الطرفين، ولا يقع الرق في الغالب إلا في حالات الأشخاص الضعاف الذين لا أهل لهم، أو الذين هم من عشائر مستضعفة أو بعيدة، أو في حالات الذين وقعوا أسرى في غارات مفاجئة من أناس يقيمون في أماكن بعيدة أو نهبوا وهم صغار، فلم يكن بالمستطاع ملاحقتهم، فيكونون بذلك رقيقًا، وهو في القليل، كالذي حدث لزيد بن حارثة الكلبي (رض)، الذي تبناه الرسول (ص) . وقد كان مولى لخديجة زوج الرسول (رض) [١].

• التجارة: وهي المصدر الثاني للرقيق والعبيد في العصر الجاهلي، إذ شكلت أسواق النخاسة العربية أحد انواع العمليات التجارية التي اعتمد عليها الاقتصاد في تلك الفترة[٢]، حيث اعتمدت تلك الاسواق على ما يؤتى به من أسواق تقع في خارج بلاد العرب، يذهب إليها النخاسون لشراء ما فيها من هذه البضاعة البشرية، وحكم هذا الرقيق وفقاً العرف السائد في تلك الفترة هو حكم أي شيء يشتريه إنسان بماله, أي: إنه ملك صاحبه، ولصاحبه حق التصرف به كيف يشاء، إن شاء باعه وإن شاء جعله في خدمته، وليس للرقيق أي حق في الاعتراض وإن كان بشرًا ذلك لأنه رقيق[٣].

ويضاف الى ما تقدم مصادر أخرى للعبيد والرقيق هي[٤]:

• بيع الآباء لأبنائهم: وهذا مصدر آخر من مصادر الرقيق والعبيد، ينتج عن بيع الآباء لأبنائهم بسبب الحاجة المادية, كأن تكون الأسرة في عسر وضيق، فلا يكون أمامها غير بيع أبنائها لسد حاجتهم ولضمان معيشة الأبناء، ولا يكون ذلك بالطبع إلا عند الطبقات الضعيفة.

• الديون والقروض: فقد كان من حق الدائن بيع مدينه إن لم يتمكن من الإيفاء بدينه، فيكون رقيقًا.

• العبودية بالولادة: وهي من المنابع التي مونت الجاهليين بالرقيق،فما ينسله الرقيق يصير رقيقًا أيضًا، وملكًا لمالك الرقيق. إذ لا يقتصر الرق على رقبة الرقيق الأصل، بل يشمل كل ما ينجبه وما ينجبه أحفاده وأحفاد أحفادهم وهكذا فالرق عبودية أبدية، ما لم يمنّ مالك الرقيق على رقيقه بالعتق، فتنقطع العبودية عندئذ عنه وعن نسله.

[١] جواد علي، نفس المصدر، ج١٠، ص ٢٤٤ – ٢٤٥.

[٢] محمد عبد المنعم، الاسلام والحضارة الانسانية، دار الكتاب اللبناني، بيروت، بلا تاريخ، ص ١١٠ –١١٣.

[٣] جواد علي، مصدر سابق، ج١٠، ص ٢٤٥ – ٢٤٦.

[٤] عبدالله ناصح علوان، نظام الرق في الإسلام، منشورات دار السلام، ط٢، ١٩٨٤م، ص١١ – ١٢.

ثالثاً: أصناف الرقيق والعبيد: ان مسألة العبودية عند العرب في العصر الجاهلي اتخذت نظاماً جعل من العبيد والرقيق يقعون في تصنيفات مختلفة، لكل واحد منها أحكام وضعية تناسبت مع الاعراف السائدة في تلك الفترة، فبالرغم من كون الصفة الرئيسية للرقيق والعبيد هي خضوعهم لمبدأ التمليك، إلا ان هناك تصنيفات أخرى من العبودية قد عرفها العرب في جاهليتهم، فعلى سبيل المثال عرف العرب (عبودية المملكة) وهي أن يغلب عليهم فيستعبدهم وهم في الأصل أحرار، فقد ورد في الأخبار أن الأشعث بن قيس خاصم أهل نجران إلى عمر بن الخطاب (رض) في رقابهم وكان قد استعبدهم في الجاهلية، فلما أسلموا أبوا عليه، فقالوا: يا أمير المؤمنين, إنا كنا عبيد مملكة ولم نكن عبيد قن[١].

أما الصنف الثاني فهو (القنّ) وهو أخص من العبد، وهو الذى يُمْلَكُ هو وأبواه[٢]، وهنا تجدر الاشارة الى ان العرب استخدمت لفظ "العِبِديّ" للاشارة الى جماعة العبيد الذين ولدوا في العبودية، كما في الخبر الذي ورد عن عامر بن الطفيل: أنه قال للنبي (ص): ما هذه العبدي حولك يا محمد؟ أراد فقراء أهل الصفة[٣].

وهناك نوع آخر من الرقيق والعبيد، وهم يعدون تبع الأرض أي كزء منها، يُباعون معها، ويُشترون بشرائها، وهذا النوع كان منتشراً في الجزء الجنوبي من الجزيرة العربية، نظرًا لصغر مساحة الأرض التي كانت تزرع في الحجاز، والتي اتسمت بوجود مصادر محدودة للمياه تتمثل بالينابيع والعيون والآبار، مما أثر على طبيعة الانشطة الزراعية فيها وجعلها محدودة[٤].

وهنا يجدر بنا ذكر ما يشير اليه (توفيق برو) في تاريخه بأن العبيد كانوا على نوعين تبعاً لأصولهم ولون بشرتهم، فالصنف الأول يشمل العرب بشكل عام، حيث ان العرب كانوا يقاتلون في الحرب ذودًا عن القبيلة، وعليهم ان يواجهوا إحدى الحالات الثلاث: وهي القتل أو الفرار أو الاصابة، والتي تتسبب بأسرهم واسترقاقهم، أما النساء فغالبًا ما كُنَّ يؤخذن أسيرات وسبايا في عقب القتال، وهذا ما كان يدعو القبائل إلى أخذ الحيطة الشديدة لحمايتهن، فيما يشمل الصنف الثاني العيد والرقيق الأجانب، والذين يتم الحصول عليهم بالشراء، وهم يخضعون في التصنيف

[١] أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، غريب الحديث، تحقيق: حسين محمد محمد شرف، مراجعة: الأستاذ عبد السلام هارون، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ط١، ١٩٨٤ م، ج ٤، ص ٢٣٨.

[٢] الفيومي، أحمد بن محمد بن علي (ت ٧٧٠ هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية – بيروت، بلا تاريخ، ج٢، ص ٥١٧.

[٣] جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي الكجراتي (ت ٩٨٦هـ)، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط٣،١٩٦٧م ، ج٣، ص ٥٠٥.

[٤] جواد علي، مصدر سابق، ج١٤، ص ١١٤٣.

تبعاً الى اللون والأصل، فالرقيق الأسود، كان في منزلة أقل بالنسبة للرقيق الأبيض، ذلك أن العرب كانوا يتعشقون البياض ويحتقرون السواد[١].

أما عن دورهم وأثرهم على الحياة في المجتمع الجاهلي فقد أشارت المصادر الى ان العرب قد استثمروا امكانيات وخبرات العبيد في أداء الاعمال وتم التعامل معهم على انهم آلات للعمل، ففي مكة كان من النادر عدو وجود رقيق أو عبيد للخدمة، وخصوصاً الرقيق الأبيض، وقد استخدم بعضهم في حرف مختلفة، كأعمال البناء والتجارة والتعدين وغيرها، فقد روي أن عاملا روميا عمل في بناء الكعبة في حياة الرسول قبل البعثة, ناهيك عن استخدامهم في أعمال الحراسة والحماية، أما الجواري فقد تم استخدامهن في الترفيه من رقص وغناء وضرب على الأوتار[٢].

ومن خلال ما تقدم نستطيع القول ان الدور الذي لعبه الرقيق والعبيد في الحياة العربية قبل ظهور الاسلام كان محدداً بتأديتهم أعمال الخدمة والترفيه، والتي لم تكن بعيدة عن دائرة الموارد الاقتصادية لعرب الجاهلية.

المحور الثاني: موقف الرقيق والعبيد من الدعوة المحمدية

أولاً: أثر ظهور الإسلام على الرقيق والعبيد: من المعروف ان نجم الإسلام قد بدأ بالظهور في القرن السابع الميلادي, حيث كانت ظاهرة الرق والعبودية منتشرة في العالم, فتعامل الإسلام معها كواقع مفروض ومرفوض في ذات الوقت[٣], وعند النظر الى واقع الاساليب الاسلامية مع هذه الظاهرة نجد ان المشرع الاسلامي قد تعامل بنوع من الوقعية، إذ شخص وفرة مصادر الرق التي اشارنا اليها فيما تقدم من البحث، وأوجد أساليب تعالج هذه الظاهرة لتحرير العبيد والرقيق، فعلى سبيل المثال تعامل المسلمين مع قضية الأسر التي تعد مصدراً من مصادر العبودية بنوع من التشجيع على المعاملة بالحسنى كما في قوله تعالى: (وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا) [الإنسان : ٨] وأعطى المسلمين خيارين لم يذكر سواهما في القرآن الكريم هما المَنُّ أو الفداء، في قوله تعالى: (فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً) [محمد: ٤]، بمعنى اطلاق سراح الأسير بدون مقابل، أو مقابل فدية معينة قد تكون مالا أو عملا فيه منفعة للمسلمين.

وهنا تجدر الاشارة الى ان الخطاب القرآني قد خلا من أي أمرٍ بالاسترقاق، لا في حرب ولا في سلم، بل على العكس من ذلك حفلت آيات القرآن الكريم وأحاديث الرسول (ص) بالعشرات من النصوص الداعية إلى العتق والتحرير، منها ما يتخذ صفة الإلزام لإنقاذ البشر من العبودية، كما في الزام المسلم المكلف شرعًا بتحرير المملوك تكفيرًا عن مخالفة دينية أو مدنية ارتكبها، العتق

[١] توفيق برو، مصدر سابق ، ص٢٥٧- ٢٥٩.

[٢] جواد علي، مصدر سابق، ج١٢، ص ١٨١.

[٣] علي عبد الواحد وافي، حقوق الإنسان في الإسلام، دار نهضة مصر، القاهرة، مصر، ١٩٧٩، ص١٤٠.

كفارة عن القتل الخطأ، وفقاً لقوله تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا) [النساء : ٩٢]، وهو كفارة أيضاً عن الحنث في اليمين، وفقاً لقوله تعالى: (لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ) [المائدة : ٨٩]، وكفارة في حالة الظهار بين الزوجين، كما في قوله تعالى: (وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ) [المجادلة : ٣]، وكفارة عن الإفطار عمدًا في نهار رمضان بجماع، كما ورد في مصادر السنة النبوية عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ "أَنَّ رَجُلاً اتى لرسول الله (ص) قائلاً له: يا رسول الله، هلكتُ، قال (ص): وما أهلكك؟. قال: وقعت على أمرأتي في رمضان. فقال (ص): هل تستطيع ان تعتق رقبة؟. قال: لا. قال (ص) فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكيناً؟ .... الى آخر الحديث"[١].

ومن وسائل العتق في الاسلام ما يتسم بصفة التطوع، كأن يتطوع المسلم المُكلف المالك للعبد مختارًا ان يعتقه دون مقابل، تقربًا إلى الله وطمعًا في مرضاته، كما في قوله تعالى: (فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكُّ رَقَبَةٍ) [البلد: ١١-١٣]، وفي آية أخر نجد تنظيماً لعملية العتق التي تعرف بالمكاتبة، والتي تتم باتفاق بين العبد ومالكه، على ان يعتق الأخير عبده بعد ان يسدد العبد قدر معين من المال للمالك، إذ قال تعالى: (وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ) [النور: ٣٣]

وعند النظر في بنية النظام الاسلامي نجد تشريعاً يحدد أبواب صرف الصدقات، وتخصيص سهم منها لتحرير العبيد وعتق الأرقاء، إذ قال تعالى: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) [التوبة : ٦٠].

وما تقدم هو خلاصة للاساليب التي اتبعها الإسلام لمواجهة ومعالجة ظاهرة الرق والعبودية، والتي اتسمت باعتمادها على حكمة التدرج في معالجة القضايا, شأنه شأن الكثير من التشريعات.

[١] البغوي، ابو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ) شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش، منشورات المكتب الاسلامي، دمشق، ط٢، ١٩٨٣، ج ٦، ص٢٨٢.

وهنا يجب الوقوف عند نقطة مهمة تتعلق بالموقف الاسلامي من مسألة استغلال الجواري في أعمال البغاء التي كانت منتشرة في المجتمع الجاهلي، ففي إطار ملكية الرقيق لمالكه عمل الكثير من العرب على الاستمتاع بالجواري وتشغيلهن بالاكراه في أعمال البغاء للإتيان بالمال أو لإنجاب الأولاد[١]، وهذا ما عمل الاسلام على مواجهته وتحريمه، إذ قال تعالى: (وَلا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) [النور الآية ٣٣]، حيث نزلت هذه الآية بحق عبد الله بن أبي بن سلول حين أكره أمته مسيكة على الزنا، وكانت تكره ذلك وحلفت أن لا تفعله فأكرهها لتأتيه بمزيد من المال فنزلت الآية في تحريم ذلك[٢].

وإذا نظرنا في كتب الحديث نجد ان الرسول (ص) قد اصدر العديد من الاحاديث التي تنهي عن استغلال الجواري حتى في مسائل التسلية والغناء، فقد ورد عنه (ص) انه قال: (لا تبيعوا المغنيات ولا تشتروهن ولا تعلموهن (الغناء) ولا خير في التجارة فيهن وثمنهن حرام)[٣]

ثانياً: موقف الرقيق والعبيد من الاسلام:

ان الحديث عن موقف الرقيق والعبيد من الدعوة المحمدية المباركة يضعنا أمام عقبة تسببت بها مصادر التاريخ الاسلامي، حيث ان اغلب المؤرخين تناولوا موقف الاسلام من العبودية، ولم تحفل مصنفاتهم إلا بالقليل النادر عن دورهم في مسار الاحداث والصراع الذي دار بين المسلمين الأوئل والمشركين، وهذا بالرغم من ادراك العديد من الباحثين لهذه المسألة، فمن الاشارات التي وردت في المصادر والدراسات التاريخية عن الحياة في آواخر ايام الجاهلية وصدر الاسلام، ان تجارة العبيد والرقيق قبل الإسلام قد ساهمت في ايجاد طبقة اجتماعية كبيرة من طبقات المجتمع[٤]، وربما هذا ما دفع المشرع الاسلامي الى التعاطي مع مسألة العبودية بنوع من الواقعية التي تراعي الظروف الاجتماعية والاقتصادية التي كانت تكتنِف العالم الذي ظهر فيه الإسلام، والتي تجعل من أي محاولة سريعة لإغاء العبودية محكومة بالفشل والإخفاق، وليس القبول بها إلا باعتبارها عارض مرضي يزول بزوال المسببات التي سادت في المجتمع

[١] إبراهيم محمد حسن الجمل، الرق في الجاهلية والإسلام، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد٥٢، ص٨٦.

[٢] مناع بن خليل القطان (ت ١٤٢٠هـ)، مباحث في علوم القرآن، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ط٣، ٢٠٠٠م، ص ٢٦٢.

[٣] القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السُليماني وعائشة بنت الحسين السُليماني، دَار الغَرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٧ م، ج ٦، ص ١٧٠.

[٤] محمد عبد المنعم ، الاسلام والحضارة الانسانية، دار الكتاب اللبناني، بيروت، بلا تاريخ، ص ١١٠ –١١٣.

قبل الاسلام والتي تمثلت في القوانين الوضعية والدينية[١]، وهذا ما يؤكده طه حسين في اطر حديثه عن الرق بقوله: (قد يقال: إنَّ الإسلام لم يلغِ الرق، ولم يمنع الناس من أن يملك بعضهم بعضًا! ولكن الذين يفقهون الإسلام ويعرفونه حقَّ معرفته لا يُنكرون أن هذه الخطوة الهائلة التي خطاها الإسلام حين سوَّى بين الحرِّ والعبد أمام الله كانت وحدها حدثًا خطيرًا في تاريخ الناس، وحدثًا خطيرًا له ما بعده لو مضت أمور المسلمين على وجهها ولم يعترضها ما اعترضها من الفتن والمحن والخطوب؛ فالله قد فرض الصلاة على الأحرار والرقيق، كما فرض عليهم الصوم، وكما فرض عليهم أن يُخلصوا قلوبهم له؛ والله قد عصم دماء أولئك وهؤلاء على السواء؛ والله قد شرع دينه واحدًا لأولئك وهؤلاء، لم يشرع بعضه للأحرار وبعضه للعبيد. وهذا وحده خليقٌ لو مضت الأمور على وجهها أن يمحو الرقَّ محوًا ويحرِّمه تحريمًا)[٢].

ان ما تقدم من تشريعات وسلوكيات اسلامية كانت دافعاً الرقيق والعبيد للاستجاب إلى الإسلام، لأسباب متعددة، قد يكون أهمها التخلص من العبودية، فالكثير من العبيد دخلوا الإسلام طمعاً في الحرية وهذا مما أغضب سادة قريش وغيرهم من الملَّاك أصحاب العبيد، وجعلهم يقولون: إن محمدًا قد أفسد علينا عبيدنا، وربما هذا من الاسباب التي دفعت عبيد الطائف الى التواصل مع رسول الله (ص) عند حصاره للمدينة، حيث تذكر المصادر التاريخية ان الرسول (ص) قد اعتقهم بعد ان اعلنوا اسلامهم[٣].

ومن جانب آخر فان المصادر التاريخية تشير الى ان المعاملة الحسنة كان لها أثر في اقبال العبيد على الإسلام، وخير مثال يمكن الاستشهاد به هو معاملة النبي (ص) لمولاه زيد بن حارثة (رض) والتي دفعته للتخلي عن ذويه وتفضيل البقاء مع رسول الله (ص) عندما جاءه أهله ليفتدونه ويعرضون عليه الحرية والعودة إلى أحضان أهله، وفي اطار الحديث عن زيد بن حارثة (رض) ودوره في المجتمع الاسلامي، فهو من أوائل المسلمين وقاد العديد من السرايا في المواجهة مع المشركين، في الوقت الذي يوجد غيره الكثير من الصحابة المعروفين بقدرتهم القيادية والقتالية[٤]، وليس هذا فقط فقد زوجه بعقيلة حرة من عقيلات بيته وهي زينب[٥].

[١] علي عبدالواحد وافي، حقوق الإنسان في الإسلام، دار نهضة مصر، القاهرة، ١٩٧٩ م، ص ٢٠٠– ٢٠١. انظر ايضاً: إبراهيم محمد حسن الجمل، الرق في الجاهلية والإسلام، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد٥٢، ص٨٦.

[٢] طه حسين، الفتنة الكبرى، دار المعارف، القاهرة، مصر، ج١، ص١١.

[٣] جواد علي ، مصدر سابق، ج١٤، ص ١٥٩.

[٤] محمود شيت خطاب (ت ١٤١٩هـ)، الرسول القائد، دار الفكر، بيروت، ط٦، ١٤٢٢ هـ ، ص ٢٥٢.

[٥] شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٩٨٥ م، ج١، ص٢٢٤.

وبالعودة الى الايام الاولى للدعوة المحمدية فان الاخبار التي تشير الى اقبال الرقيق والعبيد على اعتناق الاسلام تشير ضمناً الى مستوى الوعي لدى هذه الفئة الاجتماعية، والتي بالرغم من ضعفها إلا ان موقفها كان سبباً اغضاب المشركين، فعلى سبيل المثال يذر ابن كثير في كتابه ان ابي بكر الصديق (رض) عندما كان في جوار ابن الدَّغنَّة وكان له مسجد عند باب داره، فكان يصلّي فيه، وكانَ رجلا رقيقا، إذا قَرأَ الْقرآن بكَى فيقف عنده الْعَبيد وَالنِّسَاء، يعجبون لما يرون من هيئته فمشى رجال من قريش إِلَى ابْنِ الدَّغِنَّةِ فَقَالُوا: يَا بْنَ الدَّغِنَةِ إِنَّكَ لَمْ تُجِرْ هَذَا الرَّجُلَ لِيُؤْذِيَنَا، إِنَّهُ رَجُلٌ إِذَا صَلَّى وَقَرَأَ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ يَرِقُّ، وَكَانَتْ لَهُ هَيْئَةٌ وَنَحْوٌ، فَنَحْنُ نَتَخَوَّفُ عَلَى صِبْيَانِنَا وَنِسَائِنَا وَضُعَفَائِنَا أَنْ يَفْتِنَهُمْ، فَأْتِهِ فَمُرْهُ بِأَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ، فَلْيَصْنَعْ فِيهِ مَا شَاءَ. قَالَتْ: فَمَشَى ابْنُ الدَّغِنَةِ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ إِنِّي لَمْ أُجِرْكَ لِتُؤْذِيَ قَوْمَكَ، وَقَدْ كَرِهُوا مَكَانَكَ الَّذِي أَنْتَ بِهِ، وَتَأَذَّوْا بِذَلِكَ مِنْكَ، فَادْخُلْ بَيْتَكَ فَاصْنَعْ فِيهِ مَا أَحْبَبْتَ. قَالَ: أَوْ أَرُدُّ عَلَيْكَ جِوَارَكَ وَأَرْضَى بِجِوَارِ اللَّهِ. قَالَ: فَارْدُدْ عَلَيَّ جِوَارِي. قَالَ: قَدْ رَدَدْتُهُ عَلَيْكَ. قَالَتْ: فَقَامَ ابْنُ الدَّغِنَةِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ إِنَّ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ قَدْ رَدَّ عَلَيَّ جِوَارِي، فَشَأْنُكُمْ بِصَاحِبِكُمْ[1]. ومن خلال هذه الرواية يمكننا ادراك ان العبيد كانوا يمتلكون وعياً وارادة للاستماع للخطاب القرآني والتفاعل معه سواء بالايمان بمعتقداته أو بتناقله بين افراد المجتمع.

في مقابل ما تقدم عم المشركين على استغلال العبيد والرقيق في مواجهتهم الدعوة المحمدية، حيث يذكر الزمخشري ان النضر بن الحرث، كان يشترى المغنيات، فلا يظفر بأحد يريد الإسلام إلا انطلق به إلى قينته فيقول: أطعميه واسقيه وغنيه، ويقول: هذا خير مما يدعوك إليه محمد من الصلاة والصيام وأن تقاتل بين يديه[2]. وهذه السياسة كانت إحدى الوسائل التي اتبعتها قريش في مواجهة الذين آمنوا بالاسلام، والتي شملت ايضاً التعذيب والترهيب خصوصاً تجاه العبيد الذين اعلنوا اسلامهم، والذين في مقدمتهم بلال بن رباح وعمار بن ياسر، واللذان تعرضا لأشد انواع التعذيب قبل الهجرة الى المدينة[3].

[1] أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، ٢٠٠٣ م، ج٤ ، ص ٢٣٢.

[2] الزمخشري، محمود بن عمر بن أحمد [ت ٥٣٨ هـ]، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ضبط وتصحيح: مصطفى حسين أحمد، دار الريان للتراث بالقاهرة – دار الكتاب العربي ببيروت، ط٣، ١٩٨٧ م، ج ٣، ص ٤٩٠.

[3] أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (ت ٣٥١هـ)، معجم الصحابة، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة، ١٤١٨هـ، ج١، ص٧٨. انظر ايضاً: محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري المعروف بابن سعد، الطبقات الكبرى، دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٩٩٠ م، ج٣، ص١٧٢.

ثالثاً: دور الرقيق والعبيد في المدينة المنورة حتى وفاة الرسول (ص):

في المدينة تغيرت احوال الكثير من الرقيق والعبيد، فالنظام الذي ساد على مجتمع المدينة ساهم في تحسين اوضاعهم المعيشية بالرغم من اقراره لمسألة العبودية في المجتمع كما اشرنا سابقاً، وفي اطار الحديث عن دورهم في المجتمع بع الهجرة نستطيع القول ان الإسلام رفع بعض المماليك، وجعلهم من علية القوم، فضلاً عن مساهمته في تحرير العديد منهم، كما حصل في تحرير سلمان الفارسي (رض)، فقد كان مولى عند أحدهم ، حتى فاته عددًا من المشاهد مع الرسول (ص) منها بدر وأحد، وهذا ما دفعه الى الذهاب للنبي (ص) واستشارته فأشار عليه النبي (ص) أن يكاتب سيده، فكاتبه على ثلاثمائة نخلة يغرسها له وأربعين أوقية من ذهب، وشارك المسلمون في أداء هذا الدين عن سلمان، فأحضروا له النخل وحفروا معه أماكنها، وقدم رسول الله (ص) ووضعه بيده الشريفة وعُتق سلمان، وكانت أول مشاهدُه غزوة الأحزاب، وكان هو صاحب فكرة إنشاء خندق عظيم حول المدينة لتحصينها من الغزاة، ولما نجحت الفكرة، زاد تقدير الناس لسلمان، نظرًا لرجاحة عقله، وجهده في خدمة دولة الإسلام بفكرة الخندق، حتى فقال فيه الرسول (ص): (سلمان منا أهل البيت)[١].

وعند النظر في المصادر التاريخية عن الحياة في مجتمع المدينة بعد الهجرة نجد ان العبيد والرقيق قد لعبوا دورا مهماً في الحياة الاقتصادية حتى تحولت اعمالهم ومهامهم الى ضرورة إذ كان منهم من يعمل في الزراعة ومنهم من يعمل في الرعي، ومنهم من كان يعمل في أكثر من مهنة[٢]. فمما يذكره الادريسي ان معظم المزارعين في الحجاز وخاصة في المدينة المنورة قد اعتمدوا على الرقيق في سقي مزارعهم ونخيلهم بقوله: (ومياه نخيلهم وزروعهم من الآبار يسقيها العبيد)[٣].

واعتماداً على ما تقدم من معلومات قليلة نستطيع القول ان العبيد والرقيق في المجتمع المدني قد ساهموا بشكل فاعل في مختلف الانشطة والاحداث التي دارت في تلك الفترة سواء الاقتصادية أو العسكرية وحتى الاجتماعية.

[١] أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٩٩٨ م، ج ٣، ص ١٣٢٩.

[٢] ابن شبة، ابو زيد عمر بن شبة النميري، تاريخ المدينة، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، دار الاصفهاني للطباعة ، جدة، ١٣٩٢هـ، ج١، ص ١٧٣.

[٣] الادريسي، ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن ادريس، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، عالم الكتب، ط١، بيروت، ١٩٨٩، ج١، ص١٤٣.

النتائج والاستنتاجات

من خلال ما تقدم استخلص الباحث النتائج والاستنتاجات التالية:

- ان مجتمع الجزيرة العربية كان قائماً على نظام طبقي يصنف بحسب الحالة الاقتصادية والمكانة الاجتماعية والاصل الذي ينتمي اليه أصحاب كل طبقة.
- مثل الرقيق والعبيد أدوات العمل والآلات اللازمة لحركة الحياة وسد حاجات المجتمع الجاهلي، وكانوا محرومين من كافة الحقوق.
- ان المشرع الاسلامي قد تعامل بنوع من الواقعية مع مسألة الرق وعبودية إذ شخص وفرة مصادر الرق ، وأوجد أساليب تعالج هذه الظاهرة لتحرير العبيد والرقيق.
- ان المشرع الاسلامي قبل بالتعاطي مع مسألة العبودية باعتبارها عارض مرضي يزول بزوال المسببات التي سادت في المجتمع قبل الاسلام.
- ان المشركين في اطار حربهم للاسلام قد سعوا الى استغلال الجواري في هذه المواجهة
- في المدينة تغيرت احوال الكثير من الرقيق والعبيد لان النظام الذي ساد على مجتمع المدينة ساهم في تحسين اوضاعهم المعيشية وجعلهم من علية القوم.
- ان العبيد والرقيق في المجتمع المدني قد ساهموا بشكل فاعل في مختلف الانشطة والاحداث التي دارت في تلك الفترة سواء الاقتصادية أو العسكرية وحتى الاجتماعية.

التوصيات

يوصي الباحث بإجراء المزيد من البحوث والدراسات حول دور العبيد والرقيق في العهد النبوي نظراً لأهمية هذا الموضوع من الناحية التاريخية والتي تسهم في رسم صورة واضحة عن المجتمع العربي والاسلامي.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. إبراهيم محمد حسن الجمل، الرق في الجاهلية والإسلام، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد٥٢.

٣. إبراهيم محمد حسن الجمل، الرق في الجاهلية والإسلام، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد٥٢.

٤. ابن شبة، ابو زيد عمر بن شبة النميري، تاريخ المدينة، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، دار الاصفهاني للطباعة ، جدة، ١٣٩٢هـ.

٥. ابن منظور، لسان العرب.

٦.أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (ت ٣٥١هـ)، معجم الصحابة، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة، ١٤١٨هـ.

٧.أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، ٢٠٠٣ م.

٨.أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، غريب الحديث، تحقيق: حسين محمد محمد شرف، مراجعة: الأستاذ عبد السلام هارون، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ط١، ١٩٨٤ م.

٩.أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٩٩٨ م.

١٠. أحمد معمور العسيري، موجز التاريخ الإسلامي منذ عهد آدم عليه السلام (تاريخ ما قبل الإسلام) إلى عصرنا الحاضر، بدون دار نشر، ط١، ١٩٩٦ م.

١١. الادريسي، ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن ادريس، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، عالم الكتب، ط١، بيروت، ١٩٨٩.

١٢. البغوي، ابو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ) شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش، منشورات المكتب الاسلامي، دمشق، ط٢، ١٩٨٣.

١٣. توفيق برو، تاريخ العرب القديم، دار الفكر ،ط٢، ٢٠٠١م .

١٤. جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي الكجراتي (ت ٩٨٦هـ)، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط٣،١٩٦٧م .

١٥. جواد علي ، المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي، ط٤، ٢٠٠١م.

١٦. د. عبدالوهاب أحمد الرحمن، بريطانيا وتجارة الرقيق في الخليج العربي وشرق أفريقيا، مجلة كلية الآداب، جامعة الإمارات، العدد الأول، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

١٧. الزمخشري، محمود بن عمر بن أحمد [ت ٥٣٨ هـ]، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ضبط وتصحيح: مصطفى حسين أحمد، دار الريان للتراث بالقاهرة – دار الكتاب العربي ببيروت، ط٣، ١٩٨٧ م.

١٨. شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٩٨٥ م.

١٩. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٩٩٣م.

٢٠. صبحي الصالح، النظم الإسلامية نشأتها وتطورها، دار العلم للملايين ، بيروت، لبنان، ١٩٦٥.

٢١. طه حسين، الفتنة الكبرى، دار المعارف، القاهرة، مصر.

٢٢. عبدالله ناصح علوان، نظام الرق في الإسلام، منشورات دار السلام، ط٢، ١٩٨٤م.

٢٣. علي عبد الواحد وافي، حقوق الإنسان في الإسلام، دار نهضة مصر، القاهرة، مصر، ١٩٧٩ ، ص١٤٠

٢٤. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي (ت ٧٧٠ هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية – بيروت، بلا تاريخ.

٢٥. القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السُّليماني وعائشة بنت الحسين السُّليماني، دَار الغَرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٧ م.

٢٦. محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري المعروف بابن سعد، الطبقات الكبرى، دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٩٩٠ م.

٢٧. محمد عبد المنعم ، الاسلام والحضارة الانسانية، دار الكتاب اللبناني، بيروت، بلا تاريخ.

٢٨. محمود شيت خطاب (ت ١٤١٩هـ)، الرسول القائد، دار الفكر، بيروت، ط٦، ١٤٢٢ هـ .

٢٩. محمود عرفة محمود، العرب قبل الإسلام أحوالهم السياسية والدينية وأهم مظاهر حضارتهم، دار الثقافة العربية، مصر، ٢٠٠٢م.

٣٠. مناع بن خليل القطان (ت ١٤٢٠هـ)، مباحث في علوم القرآن، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ط٣، ٢٠٠٠م.

٣١. ول ديورانت، قصة الحضارة، ترجمة: د. زكي نجيب محمود.